

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١١/٤

باعتبار تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٥) بمساحة ٢٥,٨٩ فدان  
بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الشمالية (الأيقونة)  
بمدينة القاهرة الجديدة

المخصصة لشركة/ أكوتى للاستثمار السياحي والعقارى (aquity) ش.ذ.م.م.  
لإقامة مشروع عمرانى متكامل (فيلات)

### وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات  
العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة  
المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان  
والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد  
والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات  
العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٢ بالموافقة على  
تصحیص قطعة الأرض رقم (٢٥) بمساحة ١٠٩٢١٥ م٢ بمنطقة الامتداد الشرقي  
للمستثمرين الشمالية - بمدينة القاهرة الجديدة - لصالح شركة السيد محمد سعيد سيد أحمد  
وسمنتها التجارية (مقاولات عمومية وتوريدات) لإقامة مشروع (عمرانى متكامل فيلات)؛

وعلى خطاب قطاع الشئون التجارية والعقارية بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٦ - وفاده أنه بالعرض على اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (١٨) بتاريخ ٢٠٢١/٣/١٤ قررت اعتماد توصية اللجنة العقارية الفرعية بجلستها رقم (٢) بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٠ فيما يخص تعديل اسم شركة السيد محمد سعيد سيد أحمد (مفاوضات عمومية وتوريدات) ليصبح شركة أكتوبي للاستثمار السياحى والعقارات (aquity) ش.ذ.م.م ، وذلك فى ضوء اعتماد الهيئة العامة للاستثمار ؛

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٢١/٤/١ لقطعة الأرض المذكورة البالغ مساحتها الفعلية المقيسة من الطبيعة ٢٥,٨٩٢ فدان بما يعادل ٢٠٠٨٧٤٧,٦٧ م<sup>٢</sup> م على عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٦/٦ بين كلا من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، والسادة/شركة أكتوبي للاستثمار السياحى والعقارات (aquity) ش.ذ.م.م لقطعة الأرض رقم (٢٥) بمساحة ٢٥,٨٩ فدان بما يعادل ٢٠٠٨٧٤٧,٦٧ م<sup>٢</sup> تحت العجز والزيادة وفقاً للتحديد النهائي الذى يحدد من إدارة المساحة (جهاز مدينة القاهرة الجديدة) - لإقامة مشروع (عمرانى متكامل فيلات) ؛

وعلى خطاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٨٩٥٠) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٩ لجهاز مدينة القاهرة الجديدة بالموافقة على تطبيق نظام الحجوم بالمنطقة السكنية بمشروع شركتى أكتوبي للاستثمار السياحى والعقارات بقطعة الأرض المخصصة لها رقم (٢٥) بمساحة ٢٥,٨٩ فدان بزيادة دور ليصبح الارتفاع (أرضى + دورين) بدلاً من (أرضى + دور) على أن يتم الالتزام بمعامل الاستغلال المعتمد لقطعة الأرض والعرض على اللجنة المختصة بالتسعير لتحديد قيمة العلاوة المقررة نظير زيادة (٪٢) تميز زيادة دور ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة الوارد برقم (٤١٦٣٩٦) بتاريخ ٢٠٢١/٨/١٦ للإفادة بموقف الشركة عاليه المالى والعقارات حتى تاريخه ؛ وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع من الشركة والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٦ ؛

وعلى النونة الحسابية (الأعمال مياه الشرب والصرف الصحي) المعتمدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٩ طبقاً للبيان المقدم من شركة أكتوبي للاستثمار السياحي والعقاري بالتزام الشركة أو المطور العقاري ببنودها وإدراجها بمذكرة العرض لاستصدار القرار الوزاري ؛

وعلى خطاب شركة أكتوبي للاستثمار السياحي والعقاري الوارد برقم (٤١٩٤٤٣) بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٥ والمرفق به قيمة المصارييف الإدارية المطلوبة بشيك بنك عودة مقبول الدفع لصالح هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى خطاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة الوارد برقم (٤٢٠٤٤٥) بتاريخ ٢٠٢١/١٠/١٠ والمرفق به عدد ٧ نسخ من لوحات المخطط العام لمشروع شركة أكتوبي للاستثمار السياحي والعقاري بقطعة الأرض رقم (٢٥) بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الشماليين (الأيقونة) بالمدينة بعد المراجعة والتوفيق عليها من قبل مسئولي الجهاز وكذا الموقف المالي والعقاري لها ؛

وعد جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة أكتوبي للاستثمار السياحي والعقاري (aquity) ش.ذ.م.م باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٥) بمساحة ٢٥,٨٩ فدان بما يعادل ٢١٠٨٧٤٧,٦٧ بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الشماليين (الأيقونة) بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة لإقامة مشروع عمرانى متكامل (فيلات) ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٧ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

## قرار :

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٥) بمساحة ٢٥,٨٩ فدان وبما يعادل ٦٧,٦٧ م٢ (مائة وثمانية آلاف وسبعمائة وسبعين متراً مربعاً و٦٧/١٠٠ من المتر المربع) بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الشماليين (الأيقونة) بمدينة القاهرة الجديدة المخصصة لشركة أكتوبي للاستثمار السياحي والعقاري (aquity) ش.ذ.م.م لإقامة مشروع عمرانى متكامل (فيلات) وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠٢١/٦/٦ والتى تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة الهيئة ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفي حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة بالتعهد الموقع منها بسداد علاوة تطبيق الحجوم التي يتم تحديدها من اللجان المختصة بالهيئة قبل استصدار تراخيص البناء ووفقاً للقواعد .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٦** - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٧** - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

**ماده ٨** - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص لها الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة خلال أربع سنوات من تاريخ صدور هذا القرار ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**ماده ٩** - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات .

**ماده ١٠** - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً بالهيئة .

**ماده ١١** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .  
وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

### **الشروط المرفقة**

بالقرار الوزارى الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٤٥)

بمساحة ٢٥,٨٩٢ فدان بما يعادل ٢م ١٠٨٧٤٧,٦٧

بمنطقة الامتداد الشرقي للمستثمرين الشمالية (الأيقونة) بمدينة القاهرة الجديدة  
والمخصصة لشركة أكوتى للاستثمار السياحى والعقارات  
لإقامة مشروع عمرانى متكامل (فيلات)

#### **مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع بمساحة ٢٥,٨٩٢ فدان

أى ما يعادل ٢م ١٠٨٧٤٧,٦٧ .

#### **مكونات المشروع :**

تبلغ إجمالي مساحة الأرض المخصصة للإسكان (فيلات) ٢م ٤٧٩٥٣,٥٧

بما يعادل ١١,٤١٨ فدان وتمثل نسبة (٤٤,١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للخدمات ٢م ١١٥٥٥,٤٧ بما يعادل ٢,٧٥١ فدان

وتمثل نسبة (١٠,٦٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأرض المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة

٢م ١٨٥٥٠,٠٢ بما يعادل ٤,٤١٧ فدان وتمثل نسبة (١٧,٠٦٪) من إجمالي مساحة

أرض المشروع .

#### **تبلغ مساحة الطريق :**

بالنسبة للطرق الداخلية ومواقف انتظار السيارات - تبلغ مساحتها ٢م ١٥٨٤٥,٥٧

بما يعادل ٣,٧٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٥٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

بالنسبة للطرق الخارجية - تبلغ مساحتها حوالي ٢م ١٤٨٤٣,٠٤ بما يعادل

٣,٥٣٤ فدان وتمثل نسبة (١٣,٦٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**أولاً : المساحة المخصصة للإسكان :**

تبلغ إجمالي مساحة الأراضي المخصصة للإسكان (فيلات) ٤٧٩٥٣,٥٧ م٢  
بما يعادل ١١,٤١٨ فدان وتمثل نسبة (٤٤,١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع  
وطبقاً للجدول الآتي :

الرقم	نوع الوحدات	المساحة المبنية (م٢)	النسبة المئوية (%)	مساحة الماء (م٢)	النسبة المائية (%)	المساحة الخضراء (م٢)	النسبة المئوية (%)	المساحة الأخرى (م٢)	النسبة المئوية (%)	النوع	الرقم
١	٤٧٩,٨٨	١١٩,٠١	٢٠,٢٧%	١٥٤,١٠	٣٣,٢٩٪	٦١٢,٠٠	١٣,٢٧٪	٦١٢,٠٠	١٣,٢٧٪	غير مطرد	١
٢	٦٢٤,٦٢	١٦٤,٠٠	٢٥,٥٧٪	١٩٨,٣٥	٣٢,٢٧٪	٧٨٧,٥٦	١٣,٢٧٪	٧٨٧,٥٦	١٣,٢٧٪	غير مطرد	٢
٣	٦٢٤,٦٢	١٦٤,٠٠	٢٥,٥٧٪	١٩٨,٣٥	٣٢,٢٧٪	٧٧٧,٠١	١٣,٢٧٪	٧٧٧,٠١	١٣,٢٧٪	غير مطرد	٣
٤	٦٢٤,٦٢	١٦٤,٠٠	٢٥,٥٧٪	١٩٨,٣٥	٣٢,٢٧٪	٧٧٧,٠١	١٣,٢٧٪	٧٧٧,٠١	١٣,٢٧٪	غير مطرد	٤
٥	٦٢٤,٦٢	١٦٤,٠٠	٢٥,٥٧٪	١٩٨,٣٥	٣٢,٢٧٪	٨٠٠,١٨	١٣,٢٧٪	٨٠٠,١٨	١٣,٢٧٪	غير مطرد	٥
٦	٦٢٤,٦٢	١٦٤,٠٠	٢٥,٥٧٪	١٩٨,٣٥	٣٢,٢٧٪	٨٠٠,١٨	١٣,٢٧٪	٨٠٠,١٨	١٣,٢٧٪	غير مطرد	٦
٧	٦٢٤,٦٢	١٦٤,٠٠	٢٥,٥٧٪	١٩٨,٣٥	٣٢,٢٧٪	٨٣٤,٣٧	١٣,٢٧٪	٨٣٤,٣٧	١٣,٢٧٪	غير مطرد	٧
٨	٦٢٤,٦٢	١٦٤,٠٠	٢٥,٥٧٪	١٩٨,٣٥	٣٢,٢٧٪	٨٤١,١٦	١٣,٢٧٪	٨٤١,١٦	١٣,٢٧٪	غير مطرد	٨
٩	٨٢٨,٦٢	١٩١,٠٠	٢٣,٦٧٪	٣١٦,٧٧	٣٢,٠٠٪	١٠٦٢,٥٥	٢٣,٦٧٪	١٠٦٢,٥٥	٢٣,٦٧٪	غير مطرد	٩
١٠	٦٢٤,٦٢	١٦٤,٠٠	٢٥,٥٧٪	١٩٨,٣٥	٣٢,٢٧٪	٨٧٢,١٤	١٣,٢٧٪	٨٧٢,١٤	١٣,٢٧٪	غير مطرد	١٠
١١	٤٢٧,١٤	١١١,١٩	٢٧,٥٠٪	١٦٨,٥٥	٣٧,٥٠٪	٦١٢,٨٠	٢٧,٥٠٪	٦١٢,٨٠	٢٧,٥٠٪	غير مطرد	١١
١٢	٤٢٧,١٤	١١١,١٩	٢٧,٥٠٪	١٦٨,٥٥	٣٧,٥٠٪	٦١٢,٧٣	٢٧,٥٠٪	٦١٢,٧٣	٢٧,٥٠٪	غير مطرد	١٢
١٣	٤٢٧,١٤	١١١,١٩	٢٧,٥٠٪	١٦٨,٥٥	٣٧,٥٠٪	٦١٢,٧٣	٢٧,٥٠٪	٦١٢,٧٣	٢٧,٥٠٪	غير مطرد	١٣
١٤	٤٢٧,١٤	١١١,١٩	٢٧,٥٠٪	١٦٨,٥٥	٣٧,٥٠٪	٦١٢,٦٧	٢٧,٥٠٪	٦١٢,٦٧	٢٧,٥٠٪	غير مطرد	١٤
١٥	٤٢٧,١٤	١١١,١٩	٢٧,٥٠٪	١٦٨,٥٥	٣٧,٥٠٪	٦١٢,٦٧	٢٧,٥٠٪	٦١٢,٦٧	٢٧,٥٠٪	غير مطرد	١٥
١٦	٤٢٧,١٤	١١١,١٩	٢٧,٥٠٪	١٦٨,٥٥	٣٧,٥٠٪	٦١٢,٥٠	٢٧,٥٠٪	٦١٢,٥٠	٢٧,٥٠٪	غير مطرد	١٦
١٧	٤٢٧,١٤	١١١,١٩	٢٧,٥٠٪	١٦٨,٥٥	٣٧,٥٠٪	٦١٢,٥٠	٢٧,٥٠٪	٦١٢,٥٠	٢٧,٥٠٪	غير مطرد	١٧
١٨	٤٢٧,١٤	١١١,١٩	٢٧,٥٠٪	١٦٨,٥٥	٣٧,٥٠٪	٦١٢,٣٧	٢٧,٥٠٪	٦١٢,٣٧	٢٧,٥٠٪	غير مطرد	١٨
١٩	٥٢٢,٩٢	١١٩,٩٠	٢٠,٣٩٪	٢١١,٥٩	٢٠,٣٩٪	٨٠٠,٢٠	٢٠,٣٩٪	٨٠٠,٢٠	٢٠,٣٩٪	غير مطرد	١٩
٢٠	٥٢٢,٩٢	١١٩,٩٠	٢٠,٣٩٪	٢١١,٥٩	٢٠,٣٩٪	٧٧٠,٠٠	٢٠,٣٩٪	٧٧٠,٠٠	٢٠,٣٩٪	غير مطرد	٢٠
٢١	٥٢٢,٩٢	١١٩,٩٠	٢٠,٣٩٪	٢١١,٥٩	٢٠,٣٩٪	٩٨٥,٢٩	٢٠,٣٩٪	٩٨٥,٢٩	٢٠,٣٩٪	غير مطرد	٢١
٢٢	٤٧٩,٨٨	١١٩,٠١	٢٠,٢٧٪	١٥٤,١٠	٣٣,٢٧٪	٦١٠,٩	٢٠,٢٧٪	٦١٠,٩	٢٠,٢٧٪	غير مطرد	٢٢

الأسم : .....  
التوقيع : .....



ج.م. ٢٠٢٢

لُرِشَن + لُرِل + لُرِش

نوع الوحدات	BAU	مساحة الدور العائلي (م٢)	نسبة المساحة العائلي (٪)	نوع توزيع السكان	نسبة السكان	مساحة بالدور العائلي (م٢)	نوع	نقطة			
١	٥٣٢,٩٢	١١٩,٩٠	٢٠١,٩٣	٢١١,٠٩	٢٧,٤٣٪	A ولا متنسلة	A	٧٦٩,٥٠	٦٦		
١	٥٣٢,٩٢	١١٩,٩٠	٢٠١,٩٣	٢٣١,٠٩	٢٧,٢٦٪	A ولا متنسلة	A	٧٧٤,٣٨	٦٧		
١	٥٣٢,٩٢	١١٩,٩٠	٢٠١,٩٣	٢١١,٠٩	٢٩,٤١٪	A ولا متنسلة	A	٧١٧,٨٤	٦٨		
١	٥٣٢,٩٢	١١٩,٩٠	٢٠١,٩٣	٢١٣,٠٩	٢٩,٣٨٪	A ولا متنسلة	A	٧١٨,٥٥	٦٩		
٧١	٣٤٢٥٨,٧٠			١٣٤٩٧٩,٦٢				٤٧٩٥٣,٥٧	٤٧	الإجمالي	

### ثانياً - الاشتراطات البنائية لمناطق الإسكان (فيلات) :

لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي (f.p) على (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض الواحدة للفيلات المنفصلة ، (٤٠٪) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة (التاون هاوس ، التوين هاوس) .

الارتفاع (أرضي + دور أول) طبقاً لاشتراطات قطعة الأرض ويمكن زيادة الارتفاع إلى (أرضي + دورين) طبقاً لموافقة قطاع التخطيط والمشروعات بالخطاب رقم (٢٨٩٥٠) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٩ بتطبيق نظرية الحجوم ، وذلك للفيلات المنفصلة والمتصلة وشبه المتصلة ، بخلاف غرف الأسطح الخدمية بنسبة (٢٥٪) من مساحة المسموح ببنائه الدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الارتداد داخل حدود قطعة الأرض كحد أدنى : (أمامي ٤ م - جانبي ٢,٥ م - خلفي ٦ م) للفيلات المنفصلة والتاون هاوس والتوين هاوس.

المسافة بين блوكات لا تقل عن ٦م .

الالتزام بترك مسافة ٦م كرديد من الحدود الخارجية لقطعة أرض المشروع حتى حد المباني .

الا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أراضي) على (٢٥٠ م) مقيسة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن ٦م وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

يسمح بإقامة دور البدروم بدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المراافق له على أن يستغل بالأنشطة المصرح بها بالهيئة (جراجات - مخازن غير تجارية) .

#### **ثالثاً- المساحة المخصصة للخدمات :**

تبلغ مساحة الأرضى المخصصة للخدمات ١١٥٥٥,٤٧ م٢ بما يعادل ٢,٧٥١ فدان وتمثل نسبة (١٠,٦٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول الآتى :

ملاحظات	الاشتراطات البنائية	المساحة	مناطق الخدمات
X	يتم الالتزام بالإشتراطات البنائية (ردود ، ارتفاعات ، نسبة بنائية) لكل نشاط على حدة وطبقاً للاشتراطات المعمول بها بالهيئة	الفرد	جدول مناطق الخدمات
		٢,٠٨٠	منطقة الخدمات رقم (١)
		٠,٦٢٧	منطقة الخدمات رقم (٢)
		٠,٠٤٤	غرف الأمن والدوريات
		٢,٧٥١	الإجمالي
		١١٥٥٥,٤٧	

#### **رابعاً - الاشتراطات البنائية المخصصة للخدمات :**

نسبة الأرضى المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨-١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

يتم الالتزام بتحقيق ارتفاعات تبلغ ٦ أمتار من جميع الجهات داخل أراضي الخدمات .

يتم الالتزام بالإشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لـ ٢٥ م٢ مبان مغلقة وفي حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفي جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات وتعديلاته واحتياطات الجهات المعنية .

**خامساً- جدول تحديد ما يخص المتر المربع مباني من مقننات المياه القصوى :**

أقصى كميات مياه مقررة للمشروع (ل/م٢/يوم)	أقصى مقدار ماهى (ل/ م٢ يوم)	المسطحات البنائية المحققة بالمشروع (B.U.A) بحلأ البروزات	المسطحات البنائية المسموح بها بالمشروع (B.U.A) بحلأ البروزات	معامل الاشتغال	المساحة (م٢)	نوع الاسكان
٢٢٢٧١٩,٦٥	٥,٣٥	٣٤٢٥٨,٦٠	٤٣٤٩٩	٠,٤	١٠٨٧٤٧,٦٧	عمراً منتجع

تلتزم الشركة بالشروط الواردة بالمادة الثانية من القرار الوزاري

رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠

لتلتزم الشركة بأن كمية الصرف الصحي طبقاً للكود المصري .

**جدول الحجوم لرصيد المسطحات البنائية للمشروع :**

مساحة الأرض السكنية * %٤٠ * %٥٠ *	قانون الحجوم الملزם به
٢ م ٤٣,٤٩٩	المساحة المسموح بها
٢ م ٣٤٢٥٨,٦٠	المساحة المحققة

تمت الموافقة الفنية بخطاب التخطيط والمشروعات رقم (٢٨٩٥٠)

بتاريخ ٢٠٢١/٦/٩ على تطبيق نظرية الحجوم بالمنطقة السكنية ليصبح الارتفاع (أرضي + دورين) وبما لا يتعدى إجمالي المسطحات البنائية (B.U.A) المعتمدة لقطعة الأرض .

### **الاشتراطات العامة**

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية "الفيلات" (أرضي + دور أول) طبقاً لاشتراطات قطعة الأرض ويمكن زيادة الارتفاع إلى (أرضي + دورين) طبقاً لموافقة قطاع التخطيط والمشروعات بالخطاب رقم (٢٨٩٥٠) بتاريخ ٢٠٢١/٦/٩ بتطبيق نظرية الحجوم ، وذلك للفيلات المنفصلة والمتصلة وشبيه المتصلة ، بخلاف غرف الأسطح الخدمية بنسبة (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ٢ - وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البدرورم وفقاً لأنشطة المcrash بها بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدرورم .
- ٣ - النسبة البنائية (F.P) للإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان .
- ٤ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً لاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية لكل نشاط على حدة .
- ٥ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع عمراني متكامل فيلات) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٦ - لا يجوز إقامة آية منشآت في مناطق الردود .
- ٧ - مرفق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المcrash بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للفيلات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٨ - تتولى شركة أكتوي للاستثمار السياحي والعقاري على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية

- بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدنات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٩ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتتفيد البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١١ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٢ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٣ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٧، ٨، ٩) .
- ١٤ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني والمعتمد من الهيئة .
- ١٥ - تلتزم الشركة ببنود كراسة الشروط والمواصفات وجلسة الاستفسارات التي تم على أساسها البت والطرح والترسية لقطعة الأرض .
- ١٦ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة/ وحدة سكنية ، وبالنسبة لأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥٢م٢ من المباني المغلقة ، وبالنسبة لأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٧ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته وقرار الوزارى الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

(طرف أول )

وليد مصطفى جمال الدين الشيخ

إمضاء

(طرف ثان )

- ٩٥ - مراجعة العدد ٢٠

